


المملكة العربية السعودية  
وزارة الشعون البلدية والتربية  
وكلة الوزارة للخطيط والبرامج  
الادارة العامة لتنمية الاستثمارات



# كراسة شروط ومواصفات

## المراكز الرياضية



٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨		١ مقدمة
٩		٢ وصف العقار
١٠		٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
١٢	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	٢/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٤/٣ موعد فتح المظاريف	
١٣	٥/٣ تقديم العطاء	
١٤	٦/٣ كتابة الأسعار	
١٤	٧/٣ مدة سريان العطاء	
١٤	٨/٣ الضمان	
١٤	٩/٣ موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	١٠/٣ مستندات العطاء	
١٦	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	
١٧	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٧	٣/٤ معاينة العقار	
١٨	٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	
١٩	١/٥ إلغاء وتعديل الشروط ومواصفات	
١٩	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٣/٥ سحب العطاء	
١٩	٤/٥ تعديل العطاء	
١٩	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	

## كراسة شروط ومواصفات

### الراكز الرياضية

الصفحة

٢٠

المحتويات

م

٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٢١	١/٦ الترسية والتعاقد
٢١	٢/٦ تسليم الموقع
٢٢	٧ الاشتراطات العامة
٢٣	١/٧ توصيل الخدمات للموقع
٢٣	٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ
٢٣	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة
٢٣	٤/٧ تنفيذ الأعمال
٢٣	٥/٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر
٢٤	٦/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ
٢٤	٧/٧ استخدام العقار لغرض المخصص له
٢٤	٨/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد
٢٤	٩/٧ موعد سداد الأجرة السنوية
٢٥	١٠/٧ متطلبات السلامة والأمن
٢٥	١١/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة
٢٥	١٢/٧ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد
٢٥	١٣/٧ أحكام عامة
٢٦	٨ الاشتراطات الخاصة
٢٧	١/٨ مدة العقد
٢٧	٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء
٢٧	٣/٨ أنشطة المركز
٢٧	٤/٨ مرتدادو المركز
٢٧	٥/٨ مواعيد العمل
٢٧	٦/٨ إدارة المركز
٢٨	٧/٨ المسئولية عن المخالفات





## كراسة شروط ومواصفات المراكم الرياضية

الصفحة	المحتويات	م
٢٨	٨/٨ موافق السيارات	
٢٨	٩/٨ الصيانة	
٣٠	٩ الاشتراطات الفنية	
٣١	١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات أنظمة البناء	
٣١	٢/٩ الاشتراطات المعمارية	
٣٢	٣/٩ الاشتراطات الإنسانية	
٣٣	٤/٩ الاشتراطات الكهربائية	
٣٣	٥/٩ الاشتراطات الصحية	
٣٤	١٠ المرفقات	
٣٥	١/١٠ نموذج العطاء	
٣٦	٢/١٠ المخطط العام للموقع - الرسم الكروكي للموقع	
٣٧	٣/١٠ نموذج تسليم العقار	
٣٨	٤/١٠ إقرار من المستثمر	
٣٩	٥/١٠ نموذج العقد	





### قائمة تدقيق لقدمي العطاءات

#### للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً وذلك عن طريق الموقع الالكتروني [furas.momra.gov.sa](http://furas.momra.gov.sa) او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص". باستثناء أصل الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق - من قبل المستثمر أو من يفوظهه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

مسلسل	المستند	هل مختوم؟ هل مرفق؟
١	نموذج العطاء	
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	
٥	صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)	
٦	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	
٧	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	





## أ. تعريف المفردات الواردة بكراسة

### الشروط والمواصفات

هو المركز الرياضي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. **المشروع:**

هو أرض تحد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المركز الرياضي، أو مبني قائم لمركز رياضي. **العقار :**

هو شركة أو مؤسسة أو فرد يتولى إنشاء وإدارة وتشغيل المركز الرياضي. **المستثمر:**

يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً. **مقدم العطاء:**

المركز الرياضي: هو مكان يشتمل على عدد من الصالات المغلقة متعددة الأغراض، ويمكن للأعضائه ومرتادييه ممارسة عدة أنواع من الرياضات سواء برسم دخول يومي أو باشتراك شهري أو سنوي.

هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة / البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.

**الكراسة:** كراسة الشروط والمواصفات.

**المناقصة:** تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص". [furas.momra.gov.sa](http://furas.momra.gov.sa)





بـ. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة  
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدهما الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدهما الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/بلدية المستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعاراً نهائياً، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المرافق الرياضية

## ١. مقدمة





#### ١. مقدمة.

ترغب امانة / بلدية فيفاء في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصص لتشغيل وإدارة وصيانة ملعب رياضي، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .  
وتتيح الأمانة / البلديه بالمستثمرين القراءة المتأنيه والدقيقه لمحويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلديه أهدافها.  
وترحب الأمانة/ البلديه بالرد على أيه استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإداره المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلديه وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة: الاستثمار

تلفون: ٠١٧٣٤٠٨٣٦١

٢. على فاكس: ٠١٧٣٤٠٨٣٦١



الملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كتاب شروط ومواصفات  
المرافق الرياضية

## ٢. وصف العقار





## ٢. وصف العقار

النشاط	ملعب كرة قدم قائم .
مكونات النشاط	الألعاب بأنواعها
موقع العقار	الحي : الجودة
الشارع / العام	المدينة / فيفا
رقم المخطط	رقم العقار
حدود العقار	بطول ٣٠ م
جنوباً : ارض حكومية	بطول ٣٠ م
شمالاً : شارع	بطول ٥٥ م
شرقاً : شارع	بطول ٥٥ م
نوع العقار	غربياً : ارض حكومية
مساحة الأرض	٢١٦٥٠
مساحة المباني	
عدد الأدوار	
نوع البناء	ملعب ومدرج من جهتين .

الخدمات بالعقار:



بيانات أخرى:

المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المراكم الرياضية

### ٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم





### ٣.١.٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### ١/٣ من يحق له دخول المزايدة :

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين الراغبين في الاستثمار في تشغيل وصيانة ملعب رياضي التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

#### ٢/٣ مكان تقديم العطاءات :

تقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمحكمة بختتها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية العارضة. وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاستثمار في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية فيفا

مدينة / فيفا

ص. ب ٤٥٩٧٢ الرمز البريدي

#### ٣/٣ موعد تقديم العطاءات :

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه ٢٠٢٠/١١/١٠ م ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### ٤/٣ موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة الحادية عشر يوم ١٦ / ٤ / ١٤٤٤ هـ

الموافق ٢٠٢٢/١١/١٠ م

#### ٥/٣ تقديم العطاء :

١/٥/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزام، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٥/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوجيه عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية ، أو مصحوباً بوكالة شرعية.





٢/٥/٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المستثمر وأسم المستثمر وعنوانه وأرقام ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٤/٥/٣ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

#### ٦/٣ كتابة الأسعار :

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :  
١/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.  
٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيع عليه وختمه.

#### ٧/٣ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### ٨/٣ الضمان :

١/٨/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي المقدم، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ تسعون يوماً) من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلأً للتمديد عند الحاجة.

٢/٨/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسما المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

#### ٩/٣ موعد الإفراج عن الضمان :



يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### ١٠/٣ مستندات العطاء :

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

١/١٠/٣ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحفوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

٢/١٠/٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية ، أو وكالة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١٠/٣ صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فرداً.

٥/١٠/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).

٦/١٠/٣ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة / البلدية الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً للتزام المستثمر المطلق بما ورد بها ، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.

٧/١٠/٣ جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تمنع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المطاراتيف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة / البلدية.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المراكم الرياضية

#### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء





#### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

##### ١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة ، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

##### ٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أيه استفسارات أو إجابات شفوية.

##### ٣/٤ معاينة العقار :

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.  
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المرافق الرياضية

## ٥. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف





## ٥. ما يحق للأمانة/البلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

### ١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات :

يجوز للأمانة/البلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

### ٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/البلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

### ٣/٥ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

### ٤/٥ تعديل العطاء :

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها ، ولن يلتقي إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

### ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تقويس من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض من لم يحضر الجلسة.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراستة شروط ومواصفات  
المرافق الرياضية

## ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





## ٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع

### ١/٦ الترسية والتعاقد:

١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء.

٢/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٣/٦ يجوز للأمانة/البلدية بعد أن يأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

### ٢/٦ تسلیم الموقـع:

١/٢/٦ يتم تسليم الموقـع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المراكم الرياضية

## ٧. الاشتراطات العامة





## ٧. الاشتراطات العامة

### ١/٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحي- هاتف- ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

### ٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

### ٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة (الرئاسة العامة لرعاية الشباب - الدفاع المدني ... وغيرها).

### ٤/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المركز الرياضي إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

### ٥/٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.

- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعده على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.



• إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات والتسيق بين عناصر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تسبب في زيادة في تكاليف المشروع أو توفير على المقاول ، وأن يتمأخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول.

• التسيق بين المستثمر والمقاول والجهات الرسمية فيما يتعلق بالمشروع.

#### ٦/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف :

١/٦/٧ للأمانة / للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢/٦/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣/٦/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية ، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٤/٧ استخدام العقار لغير الغرض المخصص له :  
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة ، وأى مخالفة لذلك يتربى عليها فسخ العقد ، وسحب العقار من المستثمر.

٥/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد :  
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٦/٧ موعد سداد الأجرة السنوية :  
تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد ، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعด المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر ، أما إيجار السنوات التالية ، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية ، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.





#### ٧/١٠ متطلبات السلامة والأمن :

- ١/١٠/٧ يلتزم المستثمر باتخاذ الإجراءات الاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أية حوادث أو أضرار قد تلحق برواد المشروع أثناء ممارسة النشاط.
- ٢/١٠/٧ يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.
- ٣/١٠/٧ تقوم إدارة المركز بإعداد خطة لمواجهة حالات الطوارئ تشمل تدريب العاملين على طرق إخلاء الأفراد من المبنى، واستخدام معدات الطوارئ الموجودة فيه، وعمل الإسعافات الأولية ، وحفظ الأمن، والتسيير مع الجهات المختصة.
- ٤/١٠/٧ يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- ٥/١٠/٧ يكون المستثمر مسؤولاً عن أية حوادث أو إصابات تلحق بالأشخاص أو بالممتلكات أياً كان نوعها ، وعليه تعويض المتضرر عما لحق به من أضرار أو إصابات.

#### ٨/١١ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلديّة فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع وما عليه من تجهيزات، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

- ٩/١٢/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلديّة بعد انتهاء مدة العقد:
- ١/١٢/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلديّة ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.
- ٢/١٢/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلديّة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.

#### ١٣/٧ أحكام عامة :

- ١/١٢/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلديّة بمجرد تقديمها.
- ٢/١٢/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٣/١٢/٧ ليس مقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلديّة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٤/١٢/٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلديّة وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٢٨٣١٣ في ٢٤/٩/٤٢٢ هـ.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المرافق الرياضية

## ٨. الاشتراطات الخاصة





## ٨.الاشتراطات الخاصة

### ١/٨ مدة العقد :

مدة العقد (عشر سنوات ) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

### ٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء :

يمنح المستثمر فترة (٥٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

### ٣/٨ أنشطة المركز :

١/٣/٨ يسمح للمركز بممارسة الرياضات المختلفة مثل : رياضة بناء الأجسام، ورياضيات الدفاع عن النفس كالجودو والكاراتيه وغيرها، وأيضاً رياضات مثل : تنس الطاولة، والسينوكر، والبلياردو، والتزلج، والسباحة، وغيرها من الرياضات التي يمكن ممارستها داخل صالات مغلقة.

٢/٣/٨ يمنع منعاً باتاً وضع أو تشغيل ألعاب إلكترونية بالمركز.

٣/٣/٨ لا يسمح بممارسة نشاط العلاج داخل المركز إلا بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة.

### ٤/٨ مرتادو المركز :

١/٤/٨ يجب على المستثمر تحديد أعمار مرتادي المركز بحيث لا يسمح بالدخول أو الاشتراك لمن تقل أعمارهم عن ١٧ سنة، وفي حالة من هم أصغر من ذلك يشرط أن يكونوا بصحبة أولياء أمورهم، أو لهم اشتراك رسمي بموافقةولي الأمر.

٢/٤/٨ يمنع منعاً باتاً دخول النساء.

### ٥/٨ مواعيد العمل :

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية بالمركز الرياضي حسب النظام، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها، وبحيث تكون مماثلة للمعمول به في المحلات التجارية، وإغلاق المركز أثناء الصلاة، وفي حالة الرغبة في تمديد ساعات العمل يجب الحصول على موافقة الأمن العام.

### ٦/٨ إدارة المركز والفنين:

١/٦/٨ يجب أن يدير المركز شخص سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (٣٠ سنة) ثلاثة سنّة، وأن يكون متواجداً بالمركز باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمن والنظام من أولويات مهماته، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية.





٢/٦/٨ تكون الأفضلية في التوظيف بالمراكز الرياضية من فنيين ومدربين وأية عمالة

أخرى لل سعوديين.

٧/٨ المسئولية عن المخالفات :

المستثمر مسئول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينبع من مخالفات أثناء تشغيل المركز، وعليه تحديد شخص يكون مسؤولاً عن المركز، ومتواجداً فيه باستمرار.

٨/٨ مواصفات السيارات :

يلتزم المستثمر بتوفير مواصفات سيارات خاصة بالمركز فقط بمعدل موقف لكل ٥٠ متراً مربع من مساحة المركز، وفي حالة كون المشروع جزءاً من مجمع تجاري أو تجاري سكني فيجب تخصيص عدد منفصل من مواصفات المجمع تكون خاصة بالمركز الرياضي.

٩/٨ الصيانة :

- ١/٩/٨ يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة المركز بصفة مستمرة.
- ٢/٩/٨ يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية لمبني المركز، وجميع أجزائه، وأدواته، وكافة تجهيزاته من كهرباء وتكييف وتركيبات صحية ومعدات وأنظمة السلامة، وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.
- ٣/٩/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دوريًّا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة / البلديّة عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات المنفذة.





المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المراكم الرياضية

## ٩. الاشتراطات الفنية





## ١٩.١ الاشتراطات الفنية

### ١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات وأنظمة البناء

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة / البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

### ٢/٩ الاشتراطات المعمارية :

١/٢/٩ تطبيق تعليمات وأنظمة البناء بالمنطقة من حيث الارتفاعات والارتفاعات ونسبة البناء المسموح بها.

٢/٢/٩ أن يكون المركز الرياضي ذو تصميم متميز وواجهات تمثل معلماً حضارياً بالمدينة.

٣/٢/٩ أن يحقق التصميم المعماري للمركز أكبر قدر من الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.

٤/٢/٩ يجب توفير التهوية الطبيعية والإضاءة الكافية.

٥/٢/٩ في حالة وجود شبابيك بالمركز تطل على المجاورين فيجب دراسة معالجة عدم كشف الجوار بشكل معماري مميز.

٦/٢/٩ أن تكون مداخل ومخارج المركز على الشارع الرئيسي فقط.

٧/٢/٩ يجب توفير عدد من دورات المياه بمعدل دورة مياه واحدة ومسافة لكل عشرين فرداً من السعة القصوى للمركز.

٨/٢/٩ يجب توفير مساحة مناسبة للصلوة في المراكز الرياضية التي تبعد عن المساجد ١٥٠ متراً فأكثر.

٩/٢/٩ إذا اشتمل المركز على مسبح يجب الالتزام بالاشتراطات البلدية الخاصة بالمسابح العامة والخاصة.

١٠/٢/٩ الالتزام بالاشتراطات الفنية الخاصة بالمعوقين مثل : إيجاد مواقيف خاصة بهم، وتوفير ممرات مناسبة للكراسي المتحركة، وإقامة دورات مياه خاصة لهم، ... وغيرها، طبقاً للاشتراطات الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

١١/٢/٩ تنفيذ مواقيف السيارات وفقاً لما ورد بالاشتراطات الفنية لمواقيف السيارات الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.





### ٣/٩ الاشتراطات الإنسانية:

١/٣/٩ يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات ووصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.

٢/٣/٩ أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية.

٣/٣/٩ يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.

٤/٣/٩ تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادي والمسلح، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسلیح في العناصر الإنسانية المختلفة ... إلخ.

٥/٣/٩ تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.

٦/٣/٩ عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات الازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.

٧/٣/٩ عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادي أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه وما شابها بغاز مائي مناسب.

٨/٣/٩ لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات الازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.

٩/٣/٩ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنسانية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنسانية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.





١٠/٣/٩ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

#### ٤/٩ الاشتراطات الكهربائية :

١/٤/٩ يجب أن تصمم جميع الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات الصادرة عن الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقياس أو أية مواصفات عالمية معتمدة.

٢/٤/٩ يجب اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (٥٠ درجة مئوية) وذلك في حسابات تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.

٣/٤/٩ يجب أن تكون جميع مستويات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب المواصفات العالمية.

٤/٤/٩ يجب تأريض جميع التوصيلات والأجهزة الكهربائية ولوحات التوزيع وكذلك تأريض جميع الأعمدة والدعائم المعدنية.

٥/٤/٩ يجب وصف نظام الحماية الأرضي ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر المقاومة المسموح بها لمجموعة التأريض.

٦/٤/٩ يجب ذكر المعلومات الخاصة بطريقة التسلیک وأية معلومات إضافية أخرى عن لوحات التوزيع (جداول رموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة).

٧/٤/٩ يجب الاستعانة بجداول مواصفات شركة الكابلات السعودية عند تحديد ساعات الكابلات الكهربائية إلا أنه يمكن للمصمم الاستعانة بأية مواصفات أخرى معتمدة شريطة تقديم بيانات وافية وجداول ساعات الكابلات وبلد الصنع والعوامل المختلفة التي تؤثر على سعة الكابلات.

#### ٥/٩ الاشتراطات الصحية :

١/٥/٩ ضرورة إضاءة وتهوية دورات المياه تهوية وإضاءة طبيعيتين.

٢/٥/٩ ضرورة الفصل بين خطوط التغذية بالمياه وخطوط الصرف الصحي وترك مسافة بينهما ما أمكن ذلك.

٣/٥/٩ ضرورة الالتزام بالاشتراطات الصحية والفنية لخزانات مياه الشرب وكذلك الاشتراطات الصحية والفنية للمسابح العامة والخاصة الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات  
المراكمز الرياضية

## ١. المرفقات "الملاحق"





١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالطرف المختوم (نموذج ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مركز رياضي .  
موقع في مدينة  
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .

( ) نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر							
رقم بطاقة الأحوال							
صادرة من							
جوال	فاكس	هاتف					
تاريخ التسليم	الرمز البريدي	ص.ب					

العنوان: .....

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	
جوال	فاكس
الرمز	ص.ب

العنوان: .....



التوقيع

التاريخ



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية

٢/١١ المخطط العام للموقع  
(الرسم الكروكي للموقع)





المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية

٣/٦ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ١١)

محضر تسليم عقار

الرقم:

التاريخ: / / ١٤

العقار رقم:

بلدية

تاريخه:

رقم عقد التأجير:

اسم المستثمر:

إقرار

أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكور بياناته عالية في يوم .....  
بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في اقامة وتشغيل وادارة مركز رياضي بموجب عقد  
إيجار المبرم مع أمانة/بلدية ..... وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني  
قبلته على حالته في تاريخ استلامه.

(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)

وعليه أوقع

التوقيع .....

رئيس بلدية .....

التوقيع .....

صورة ملف العقار





٤/١١ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١ اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢ اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
  - أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم

٣٨٣١٢/٣/٢٤ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ

ب) الاشتراطات البلدية والفنية للمراكز الرياضية الصادرة من وزارة الشئون البلدية  
والقروية.

-٣ عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.



التوقيع



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشئون البلدية والقروية

## ٥/١١ نموذج العقد





رقم العقد .....  
تاريخ العقد .....

### عقد تأجير

إنه في يوم ..... الموافق ..... / ..... / ..... تم الاتفاق بين كل من :  
1. اسم الأمانة/البلدية ..... و مقرها ..... ويمثلها في التوقيع  
على هذا العقد ..... طرف أول ..... بصفته ..... العنوان .....  
العنوان .....  
هاتف .....  
ص.ب ..... الرمز البريدي .....  
البريد الإلكتروني .....  
2. اسم المستثمر ..... رقم الهوية ..... صادرة من ..... بتاريخ .....  
شركة / مؤسسة .....  
سجل تجاري رقم ..... صادر من ..... بتاريخ .....  
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد .....  
طرف ثان ..... ينوب عنه في التوقيع .....  
العنوان .....  
هاتف .....  
ص.ب ..... الرمز البريدي .....  
البريد الإلكتروني .....  
بناء على الإجراءات المنتهية بخطاب ..... رقم ..... في ..... / ..... / ..... القاضي  
بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

#### المادة الأولى : تعريف مفردات العقد.

- الموقع : هو الأرض المملوكة للأمانة والمحددة أماكنها في هذا العقد.  
العقار : هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.  
المشروع : هو المركز الرياضي المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحدد  
بياناته كما هو موضح أدناه.

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكراسة : كراسة الشروط والمواصفات





**المادة الثانية : مستندات العقد**

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- ١- كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
- ٢- نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- ٣- الرسومات والمواصفات وال تصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- ٤- المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

**المادة الثالثة : وصف العقار**

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

موقع العقار:

- المدينة:

- الحي: الشارع :

- رقم المخطط: رقم العقار:

- حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

مترا بطول شمالاً :

مترا بطول جنوباً :

مترا بطول شرقاً :

مترا بطول غرباً :

- مساحة العقار:

( ) المساحة الإجمالية:

مترا مربع مساحة المباني:

طابقاً عدد الأدوار :

نوع البناء :

**المادة الرابعة : الفرض من العقد**

الفرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل مركز رياضي ولا يجوز استخدامه لغير الفرض المخصص له.





**المادة الخامسة : مدة العقد**

( ) مدة العقد ( ) تبدأ من تاريخ تسليم المستثمر للعقار  
من الأمانة/ البلديّة، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثـر من تاريخ توقيع العقد.

**المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء**

( ) يعطى المستثمر فترة ( ) لـلتجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

**المادة السابعة : الإيجار السنوي**

( ) ريال فقط) ويتم ( ) ريال سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، ويحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

**المادة الثامنة : التزامات المستثمر**

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى :

- ١ الحصول على التراخيص الالزمة من الأمانة/ البلديّة ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- ٢ تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة لـلتجهيز والإنشاء.
- ٣ توفير وسائل الأمان والسلامة الالزمة لـلحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
- ٤ تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- ٥ الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/ البلديّة قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٦ سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٧ تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/ البلديّة ومن الجهات ذات العلاقة.
- ٨ الالتزام بالاشتراطات البلديّة والفنية للمستودعات العامة الصادرة من وزارة الشئون البلديّة والقروية
- ٩ سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.





**المادة التاسعة :** الرقابة على تنفيذ العقد للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

**المادة العاشرة :** الالتزام بالنشاط المحدد لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

**المادة الحادية عشر :** التنازل عن العقد لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

**المادة الثانية عشر :** الفرامات والجزاءات في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الفرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الفرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٦/٨/١٤٢٢هـ والعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ وف في ٢٥/١/٤٢٣هـ. وللأمانة/البلدية الحق في تقديم الفرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة لما لم يرد منها بلائحة الفرامات والجزاءات.

**المادة الثالثة عشر :** فسخ العقد يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- ١- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- ٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه لغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٣- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٤- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- ٥- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
- ٦- إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستثمار في تنفيذ العقد.





**المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد**

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

**المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار**

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد من حق الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكمالها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

**المادة السادسة عشر : مرجع العقد**

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣/ب/٢٨٣١٣ في ٢٢/٩/١٤٢٣ هـ.

**المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين**

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٤/١٢/١٤٢٦ هـ.

**المادة الثامنة عشر : شروط أخرى**

**الشروط الخاصة .....**

**المادة التاسعة عشر :**

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

**والله ولِ التوفيق ، ،**

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاثة نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين..

**الطرف الأول**

**الطرف الثاني**





၁၇၅



مسار الشارع على المدخلات الميكانيكية

وَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ لَا يَرْدِنُونَ، وَالْمُؤْمِنَاتُ مِنْ أَهْلِ الْبَلَاءِ

POINT	شرق	شمال
P 1	302455.954	1912689.338
P 2	302485.942	1912688.485
P 3	302484.378	1912633.507
P 4	302454.390	1912634.360

三

.. '00

..'oo

卷之三

المساحة	البعاد	شمال	جنوباً	غرباً	آفاق
١٥٠٠ متر²	٣٠٠	٥٥٠	٥٥٠	٣٠٠	٣٠٠
٢٠٠٠ متر²	٥٠٠	٧٥٠	٧٥٠	٥٠٠	٥٠٠

卷之三



ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం
ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం
ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం
ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం	ప్రాణికి విషాదం